

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٤٣ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم هيئة قضايا الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا - الدائرة السابعة - الصادر بجلسة ٢٠٠٧/٥/١٣
في الطعن رقم ١٧١٩ لسنة ٤٩ ق عليا ، ٥٤٣ لسنة ٥٠ ق عليا ؛
وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٣/٩/١٧ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تُعدّل أقدمية السيد/ فتحي على إبراهيم محمد - المستشار المساعد من الفئة (أ)
بهيئة قضايا الدولة في وظائف نائب ومستشار مساعد (ب) ومستشار مساعد (أ) ،
لتكون على النحو التالي :

الوظيفة	تاريخ الأقدمية
نائب	٢٠٠٤/١٢/٩ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠٠٤
مستشار مساعد (ب)	٢٠٠٨/٨/٢٧ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٠٨
مستشار مساعد (أ)	٢٠١٠/٧/١٨ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١٠

على أن يكون تالياً للسيد/ عصام محمود مرسى غنيم ، وسابقاً على السيد/
منتصر محمود تقى على «المستشارين المساعدين من الفئة (أ) بالهيئة» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٣ نوفمبر سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور